

بسم الله الرحمن الرحيم



جمهورية مصر العربية
مجلس الدولة

رئيس الجمعية العمومية للفتاوى والتشريع
المستشار النائب الأول لرئيس مجلس الدولة

٤٣٥	رقم التبليغ:
٢٠١٨ / ٣١ ٢٩	بتاريخ:

ملف رقم: ١٩٩٠/٤١٨٦

السيد الأستاذ الدكتور/ وزير التعليم العالي والبحث العلمي

تحية طيبة وبعد . . .

فقد اطلعنا على كتابكم رقم (٤٨٩) المؤرخ ٢٠١٧/٧/٢٠ بشأن طلب الرأى عن جواز استمرار الأستاذ الدكتور / محمود حسين أحمد فى تفيذ مهامه البحثية كباحث رئيس للمشروعات البحثية، وصرف مستحقاته المالية عنها فى ضوء تكليفه بالقيام بأعمال رئيس الهيئة القومية للاستشعار من بعد وعلوم الفضاء لحين تعيين رئيس للهيئة.

وحاصل الواقع - حسبما يبين من الأوراق - أنه نظرًا لخلو منصب رئيس الهيئة القومية للاستشعار من بعد وعلوم الفضاء فقد صدر بتاريخ ٢٠١٧/١/٨ قرار الأستاذ الدكتور وزير التعليم العالي والبحث العلمي رقم (٥) لسنة ٢٠١٧ بندب الأستاذ الدكتور / محمود حسين أحمد رئيس شعبة التطبيقات الزراعية وعلوم البحار بالهيئة للقيام بأعمال رئيس الهيئة لمدة عام، أو لحين الانتهاء من إجراءات تعيين رئيس جديد للهيئة أى الأجلين أقرب، أو لحين صدور قرار آخر، ولما كان المعروضة حالة باحثًا بالهيئة، ويمارس مهامه كباحث رئيس بها في عدد من المشروعات البحثية، ومن ثم تترتب له مستحقات مالية، فقد تقدم بطلب لصرف هذه المستحقات؛ فتم عرض الموضوع على إدارة الفتوى وزارة التعليم العالي والبحث العلمي للإفادة عن جواز استمراره في مهامه البحثية وصرف مستحقاته المالية، فارتأت إدارة الفتوى عدم جواز استمراره في تفيذ مهامه البحثية وصرف مستحقاته المالية عنها نظرًا لتكليفه بالقيام بمهام رئيس الهيئة، ويفحص الموضوع، وطبقاً لما تقدم به الأستاذ الدكتور / محمود حسين؛ تبين أن الموضوع يتنازعه رأيان، لذا طلبت عرض الموضوع على الجمعية العمومية.



ونفيد: أن الموضوع عُرض على الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع بجلساتها المعقودة في ١٤ من مارس عام ٢٠١٨م، الموافق ٢٦ من جمادى الآخرة عام ١٤٣٩هـ؛ برئاسة السيد الأستاذ المستشار / نائب رئيس مجلس الدولة - رئيس قسم التشريع، بوصف سيادته أقدم أعضاء الجمعية الحاضرين، بالنظر إلى تتحى السيد الأستاذ المستشار / النائب الأول لرئيس مجلس الدولة - رئيس الجمعية العمومية عن نظر هذا الموضوع؛ فتبين لها أن المادة (١) من قرار رئيس الجمهورية رقم (٢٦١) لسنة ١٩٩٤ في شأن إعادة تنظيم الهيئة القومية للاستشعار من بعد وعلوم الفضاء تنص على أن: "تعتبر الهيئة القومية للاستشعار من بعد وعلوم الفضاء المنشأة بقرار رئيس الجمهورية رقم (٤٨٩) لسنة ١٩٩١، من المؤسسات العلمية في تطبيق أحكام القانون رقم (٦٩) لسنة ١٩٧٣ المشار إليه، وتكون لها الشخصية الاعتبارية، ومقرها مدينة القاهرة، وتتبع وزير الدولة لشئون البحث العلمي"، وأن المادة (٤) منه تنص على أن: "يتولى إدارة الهيئة مجلس إدارة يشكل على النحو الآتي: - رئيس الهيئة رئيساً -...، وأن المادة (٨) منه تنص على أن: "يعين رئيس الهيئة بقرار من رئيس الجمهورية بناء على عرض وزير الدولة لشئون البحث العلمي، ويشرط فيه أن يكون قد شغل وظيفة أستاذ بإحدى الجامعات المصرية أو الجامعات المناظرة أو مراكز ومعاهد البحث مدة خمس سنوات على الأقل، ويكون تعينه لمدة أربع سنوات قابلة للتجديد، ويعتبر خلال مدة تعينه شاغلاً لوظيفة أستاذ باحث على سبيل التذكرة، وإذا لم تجدد مدة أو ترك رئاسة الهيئة قبل نهاية المدة عاد إلى شغل وظيفة أستاذ التي كان يشغلها إذا كانت شاغرة فإذا لم تكن شاغرة شغله بصفة شخصية إلى أن تخلو". وأن المادة (الأولى) من قرار رئيس الجمهورية رقم (٤٠) لسنة ٢٠١٤ بتعديل بعض أحكام اللوائح التنفيذية للمراكز والمعاهد والهيئات البحثية التابعة لوزير البحث العلمي تنص على أن: "يكون التعين في الوظائف القيادية بالمراكز والمعاهد والهيئات البحثية التابعة لوزير البحث العلمي (رئيس المركز أو المعهد أو الهيئة البحثية - رئيس الشعبة أو القسم أو عميد المعهد المناظر - رئيس مجلس القسم أو الوحدة أو المعمل المناظر) وفقاً للأحكام الواردة في هذا القرار"، وأن المادة (الثانية) منه تنص على أن: "يعين رئيس المركز أو المعهد أو الهيئة البحثية بقرار من رئيس الجمهورية بناء على عرض وزير البحث العلمي، وذلك من بين ثلاثة أساتذة ترشحهم لجنة متخصصة في ضوء مشروع لتطوير المركز أو المعهد أو الهيئة البحثية في كافة المجالات يتقدم به طالب الترشح . ويصدر بتشكيل اللجنة المشار إليها وتنظيم عملها وضوابط وإجراءات وشروط الترشح ومعايير المفاضلة قرار من وزير البحث العلمي بعد موافقة مجلس المراكز والمعاهد والهيئات البحثية. ويكون تعينه لمدة أربع سنوات قابلة للتجديد، ويعتبر خلال مدة تعينه شاغلاً لوظيفة أستاذ على سبيل التذكرة،



فإذا لم تجدد مدة أو ترك منصبه قبل نهاية المدة، عاد إلى شغل وظيفة أستاذ التي كان يشغلها من قبل إذا كانت شاغرة، فإذا لم تكن شاغرة سجلها بصفة شخصية إلى أن تخلو

واستطهرت الجمعية العمومية مما تقدم، أن الهيئة القومية للاستشعار من بعد وعلوم الفضاء تُعَد من المؤسسات العلمية الخاضعة لأحكام القانون رقم (٦٩) لسنة ١٩٧٣ بشأن نظام الباحثين العلميين في المؤسسات العلمية، ويطبق على أعضائها والوظائف المعاونة لهم أحكام قانون تنظيم الجامعات ولائحته التنفيذية بالنسبة إلى جميع الشئون الخاصة بالتعيين، والترقية، والنقل، والندب، والإعارة، والإجازات، والتأديب، وانتهاء الخدمة، وأن قراري رئيس الجمهورية رقمي (٢٦١) لسنة ١٩٩٤، و(٤٠٤) لسنة ٢٠١٤ المشار إليهما، نظماً كيفية اختيار، وتعيين رئيس الهيئة، والشروط المطلبة للتعيين في هذه الوظيفة، ومن هذه الشروط أن يكون المعين شاغلاً وظيفة أستاذ في إحدى الجامعات المصرية، أو الجامعات المناظرة، أو مراكز ومعاهد البحث مدة خمس سنوات على الأقل، ويتم هذا التعيين بقرار من رئيس الجمهورية بناء على عرض وزير البحث العلمي، وذلك لمدة أربع سنوات قابلة للتجديد يُعَد رئيس الهيئة خلالها شاغلاً وظيفته السابقة على سبيل التذكرة، إذ يجب أن يكون طوال مدة تعينه متفرغاً لإدارة شئون الهيئة العلمية والإدارية والمالية، وهو ما لا يطبق على من يكلف بالقيام بأعباء هذه الوظيفة، أو من ينتدب لشغلها، في غيبة النص الموجب لذلك، بالنظر إلى أن المكلف لا يُعَد شاغلاً لها، وأن الندب بطبيعته يتسم بالتأقير، ويكون المنتدب خلال مدة ندبه شاغلاً وظيفته الأصلية، ملتزمًا من حيث الأصل بالقيام ببعاتها، ومن شأن القول بتفرغه اضطراب أوضاعه الوظيفية من خلال إبعاده عن مباشرة نشاطه العلمي، أو البحثي لمدة ليس لها حد أدنى، وقد تنتهي خلال أيام محدودة من بدايتها، ومؤدى ذلك أن مناط التزام رئيس الهيئة بشرط التفرغ أن يكون شاغلاً هذه الوظيفة بطريق التعيين وليس بطريق الندب، بحسبانه طریقاً استثنائياً لشغل الوظائف، وأنه موقوت بطبيعته، ويظل المنتدب خلال مدة الندب شاغلاً الوظيفة المنتدب منها.

ولما كان ذلك، وكان الثابت من الأوراق أنه تم ندب الأستاذ الدكتور / محمود حسين أحمد رئيس شعبة التطبيقات الزراعية وعلوم البحار بالهيئة - باعتباره أقدم أستاذ باحث بالهيئة - للقيام بأعمال رئيس الهيئة لمدة عام، أو لحين الانتهاء من إجراءات تعيين رئيس جديد للهيئة أى الأجلين أقرب، أو لحين صدور قرار آخر، ولم يتضمن هذا القرار اعتباره متفرغاً للقيام بأعمال رئيس الهيئة، أو تكليف شخص



آخر بالقيام بأعباء وظيفته الأصلية، ومن ثم فإنه يظل شاغلاً وظيفته الأصلية وما يتصل بها من القيم بتتفيد مهامه البحثية، وما يتربى على ذلك من أحقيته في صرف مستحقاته المالية عنها.

لذلك

انتهت الجمعية العمومية لقسم الفتوى والتشريع، إلى جواز استمرار الأستاذ الدكتور / محمود حسين أحمد القائم بأعمال رئيس الهيئة القومية للاستشعار من بعد وعلوم الفضاء في تنفيذ مهامه البحثية كباحث رئيس للمشروعات البحثية، وصرف مستحقاته المالية عنها، وذلك على التفصيل المبين بالأسباب.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

تحرير في: ٢٠١٨/٣/٣٩

رئيس
قسم التشريع
مفتاح
المستشار/
مهند محمود كامل عباس
نائب رئيس مجلس الدولة

رئيس
المكتب الفني
مكتب
المستشار/
مصطفى حسين السيد أبو حسين
نائب رئيس مجلس الدولة

